رابط المادة على منصة باحث

أحكام الحج والعمرة - نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

06901 - حكم من أتى جدة لقضاء عمل ثم أحرم منها بالعمرة - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يقول السائل سافرت من ابها الى جدة لقضاء بعض الاعمال ونويت العمرة بعد الانتهاء من الاعمال ثم عمت من جدة واخذت العمرة فهل عمرتي صحيحة؟ اذا كنت نويت العمرة من من الاصل - 00:00:00

انك سوف تأخذ العمرة فالواجب عليك الاحرام من الميقات حين تمر عليه او ترجع اليه بعد قضاء حاجك من جده ترجع الى الميقات وتحرم منه. اما اذا كنت ما نويت شيئا الا بعد ما وصلت - 00:00:17

عزمت على العمرة بعد وصول جدة ونية جديدة فلا بأس بها حرام جدا بعد فراغ شغلك اما اذا كنت قد نويت من الاساس العمرة حينما فالواجب الرجوع الى الميقات عند عند قضاء حاجته. قبل ان تذهب الى العمرة - 00:00:32

الميقات تحرمهم من العمرة فاذا احرمت من جدة ولم تأتي الميقات فعليك دم اذبح في مكان الفقراء. لانك قصدت العمرة واحرمت من غير ميقاتها. تجاوزت ميقاتها اما اذا كان لا انما عزمت على العمرة بعد قضاء الشغل في جدة. ما نويت العمرة قبل ذلك فلا بأس نعم - 00:00:51